رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - 02 - كتاب الزكاة للشيخ الإمام ابن باز -رحمه الله- كبار العلماء

290 تتمة السؤال السابق ما حكم الزكاة في المال الذي لا يسدد في وقته؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول الاغلب منها ما يسدد الا بعد مدة طويلة والبعض يتلف ما حكم الزكاة فيه؟ هل هو بعد القبض او قبله ما دام عند اهل الدين ما في زكاة اذا كانوا معسرين او مواطنين ما عليه زكاة هذا الصحيح - 00:00:00

الا اذا كان عنده مزيد مؤسر غير مماطل اما مدين معسر او مماطل ما يحصل من وراه المال لا حتى يقبضه منه فاذا قبضه يستقبل حولا كاملا يستقبل الحول وان زكى عن عن عام واحد - 00:00:15

فلا بأس ولكن الواجب عليه هو ان يستقبل حولا بعد قبضه له نعم. بعض اهل العلم يقول يزكي عام واحد عما مضى وهذا من باب الاحتياط حصل ولكن اللزوم لا يلزمه الا اذا حال عليه الحول بعد قبضه من المعسرين او المواطنين - 00:00:30

وهكذا الديون اللي عند الدولة ما فيها زكاة حتى تستلمها حتى تقبضها او عند الشركات حتى تقبضها في يدك فاذا قبضتها تستقبل بها حولا كاملا - 00:00:49